

Distr.: General
3 June 2019
Arabic
Original: English



رسالة مؤرخة ٣ حزيران/يونيه ٢٠١٩ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للكويت لدى الأمم المتحدة

ستدعو البعثة الدائمة لدولة الكويت لدى الأمم المتحدة، بصفتها رئيسة مجلس الأمن لشهر حزيران/يونيه ٢٠١٩، إلى عقد جلسة إحاطة عن موضوع بعنوان "الأشخاص المفقودون في النزاعات المسلحة"، في إطار البند المعنون "حماية المدنيين في النزاعات المسلحة"، من المقرر عقدها يوم الثلاثاء ١١ حزيران/يونيه ٢٠١٩.

وللمساعدة على توجيه جلسة الإحاطة، أعدت دولة الكويت المذكرة المفاهيمية المرفقة (انظر المرفق). وأرجو ممتناً تعميم هذه الرسالة ومرفقها باعتبارها وثيقة من وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) منصور ع. العتيبي

السفير

الممثل الدائم لدولة الكويت لدى الأمم المتحدة



مرفق الرسالة المؤرخة ٣ حزيران/يونيه ٢٠١٩ الموجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم للكويت لدى الأمم المتحدة

مذكرة مفاهيمية بشأن الإحاطة التي ستُعقد في مجلس الأمن بعنوان "الأشخاص المفقودون في النزاعات المسلحة"

أولا - معلومات أساسية

تنظم دولة الكويت، في إطار البند المتعلق بحماية المدنيين في النزاعات المسلحة، جلسة إحاطة عن مسألة الأشخاص المفقودين نتيجة للنزاعات المسلحة. فلا يزال العالم يواجه تحديات عديدة تفرضها النزاعات المسلحة أو أوضاع العنف الداخلي التي تؤدي إلى عواقب سلبية على المدنيين، ولا سيما على الأطفال والنساء والمسنين والأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة، من أبرزها مسألة الأشخاص المفقودين في النزاعات المسلحة، حيث تعاني أسرٌ عديدةٌ بسبب اختفاء أحبائهم، وتسعى بكل الوسائل إلى معرفة مصيرهم، وتذهب جهودها سدى في كثير من الأحيان.

ويتضمن القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، ولا سيما اتفاقيات جنيف الأربع لعام ١٩٤٩ وبروتوكولها الإضافيين لعام ١٩٧٧، قواعد وأحكاما عديدة تهدف إلى الحد من آثار النزاعات المسلحة والحيلولة دون اختفاء الأشخاص، وكذلك إلى معالجة آثار اختفائهم.

وفي معظم الحالات، تكون مسألة الأشخاص المفقودين واحدة من آخر المسائل العالقة التي يُنظر فيها في حالات النزاع وعمليات السلام وأطر المصالحة الوطنية، حيث تُعالج هذه المسألة عادة بعد انتهاء النزاع المسلح، وهذا أمر يؤدي بدوره إلى مزيد من التعقيد بسبب ضياع معلومات حاسمة الأهمية عن مكان وجودهم ومصيرهم. ولذا فإن معالجة هذه المسألة بجدية في بدء اندلاع النزاعات أو في أقرب وقت ممكن بعد ذلك يساعد على بناء الثقة بين أطراف النزاع وتعزيز نطاق المصالحة بينها والعلاقات فيما بينها في المستقبل، وكذلك في جعل أطراف النزاع والجماعات المسلحة غير التابعة لدول واعية لالتزاماتها وفقا للقانون الدولي الإنساني، والمسؤوليات المترتبة عليها نتيجة لأي تقصير في التقيد بأحكامه ذات الصلة.

وإننا نسعى من خلال طرح هذه المسألة على مجلس الأمن إلى التوعية لضرورة النظر في مسألة الأشخاص المفقودين في النزاعات المسلحة وجعلها من بين أول المسائل التي يتعين على أطراف نزاع ما الاتفاق على مناقشتها واتخاذ أي تدابير ضرورية في هذا الصدد، منذ بداية النزاع، من أجل تيسير عملية تحديد مصير المفقودين وأماكن وجودهم وأماكن دفن رفاتهم، فضلا عن حماية الأدلة والشهود، وتمكين جميع العاملين في مجال البحث عن الأشخاص المفقودين ونبش المواقع التي تحتضن رفاتهم، ولا سيما المتخصصون في مجال الطب الشرعي وعلم الأدلة الجنائية، من أداء واجباتهم.

ثانيا - بواعث طرح مسألة الأشخاص المفقودين في النزاعات المسلحة على المجلس

يؤدي مجلس الأمن دورا أساسيا في تعزيز وضمان احترام قواعد ومبادئ القانون الدولي الإنساني، وفقا لمسؤوليته عن صون السلام والأمن الدوليين بموجب ميثاق الأمم المتحدة، بالإضافة إلى إقراره بأهمية

البعد الإنساني لهذه المسألة من خلال نظره في العديد من المسائل الإنسانية المتصلة بحماية المدنيين في النزاعات المسلحة.

ولقد دأب المجلس منذ أمد بعيد على النظر في مسألة الأشخاص المفقودين في النزاعات المسلحة، في سياق النزاعات الدائرة في بلدان محددة، التي لا يزال بعضها قيد نظره، مثل الحالة في قبرص، والحالة بين العراق والكويت، والحالة بين جيبوتي وإريتريا. وفي الآونة الأخيرة، أُثِّرت مسألة الأشخاص المفقودين في سياق نزاعات مسلحة مستمرة في كل من القرار ٢٤٤٩ (٢٠١٨) المتعلق بالجمهورية العربية السورية والقرار ٢٣٦٧ (٢٠١٧) المتعلق بالعراق؛ ولذلك تعتقد دولة الكويت أن الوقت قد أُرِفَ لمناقشة المسألة بصورة شاملة ولاعتماد المجلس مجموعة من المعايير والممارسات الفضلى في هذا الصدد.

ويتزامن هذا الاهتمام أيضا مع زيادة تركيز الأمين العام خلال السنوات الثلاث الماضية على مسألة الأشخاص المفقودين، بحسب ما يتبيّن في سياق تقريره السنوي المقدم إلى مجلس الأمن عن حماية المدنيين في النزاعات المسلحة، الذي يعرب فيه عادة عن قلقه المتنامي من الزيادة الهائلة في عدد الأشخاص الذين وردت بلاغات عن اختفائهم في النزاعات المسلحة منذ عام ٢٠١٤. ويُشار، إضافة إلى ذلك، إلى الولاية المحددة التي تتمتع بها اللجنة الدولية للصليب الأحمر في ما يتعلق باتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩ وبروتوكولها الإضافيين لعام ١٩٧٧، والنظام الأساسي للحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر، وقواعد القانون الدولي الإنساني ذات الصلة، والبيانات التي أدلت بها اللجنة في مجلس الأمن في السنوات الأخيرة.

وإذا نظرنا إلى النزاعات الحالية، سواء كانت نزاعات مسلحة أو ناجمة عن أعمال العنف الداخلي، نجد أن لها جميعا عواقب سلبية على المدنيين، وبخاصة على النساء والأطفال والمسنين والأشخاص ذوي الاحتياجات الخاصة، وسنرى أن ثمة حاجة ملحة إلى تشجيع الأطراف المتنازعة على وضع ترتيبات ملموسة تستند على وجه الخصوص إلى القانون الدولي الإنساني، ويمكن أن تحوّل دون اختفاء الأشخاص أثناء النزاعات المسلحة أو تتيح توضيح مصيرهم.

ثالثا - مقدمو الإحاطات

إننا نشجع الدول الأعضاء في مجلس الأمن على المشاركة بنشاط في جلسة الإحاطة وعلى أعلى مستوى ممكن. وسيتولى تقديم الإحاطتين الرئيسيتين بيتر مورير، رئيس اللجنة الدولية للصليب الأحمر، وممثلٌ عن مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

ويُتوخى أن تؤدي جلسة الإحاطة إلى ناتج يصدر عن مجلس الأمن.